

إذ لم يرد بهذا أخبار تواتر ولا أخبار آحاد مما قام الدليل على قبولها بالوجه الذي ذكرنا.

وهذا الذي يعتمد عليه في إثبات المعجزات هو الذي يوجب طرح التعلق بظاهر الخبر الذي في البخاري وهو الخبر الذي ذكر فيه أن النبي ﷺ لما محا اسمه من الكتاب كتب.

وإنما يعني الراوي أنه أمر أن يكتب، لأنه لم يقل في الحديث أنه كتب بيده وهو كما ذكرت أنت أنه مستعمل في اللسان العربي يقولون ضرب الأمير اللص وما ضربه بيده وجاء في الحديث: (رجم النبي ﷺ ماعزاً) وما رجه بيده وإنما أمر بذلك، وهو كثير شهرته تغني عن الإحاطة به^(٥) ويوضح هذا التأويل ويؤيد ما ذكرناه من أن طريق إثبات المعجزات بأحد^(٦) الوجهين اللذين

(٥) في الأصل: فيه.

(٦) في الأصل: أحد بدون الباء.

قال أبو عبد الرحمن: خبر أنه ﷺ (كتب) ثابت بنجر الواحد الصحيح عن البراء بن عازب رضي الله عنه المشرق إسناده الذي لا امتراء في ثبوته، ولكن قام بالبرهان الصحيح أيضاً أن الرسول ﷺ أمر علياً بالكتابة وصح في كلام العرب أن القول عن الرئيس فعل كذا بمعنى أمر بفعله ففسرنا خبر البراء بنجر غيره.

والأصح من كل هذا أن في حديث البراء اختصاراً بدليل التفصيل في خبر غيره.